رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصيام.

هل يصام عن من مات وعليه قضاء من رمضان ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة ان خالها قد توفي قبل كم شهر تقول وانها تذكر انه كان يقول لها انه قد افطر بعض الايام من رمضان - 00:00:00

الماضي بانه يصحو احيانا ويشعر بالشرقة ويضطر الى شرب الماء. تقول ولا ادري ماذا افعل هل اصوم عنه؟ ام ليس عليه بقضاء الحمد لله رب العالمين وبعد اذا كان خالك افطر اياما من رمضان - 00:00:18

ومنعه من قضائها وجود العذر المستمر معه. بمعنى انه لم يستطع القضاء فانه ان مات قبل القضاء بسبب العذر فان ذمته بريئة عند الله. لانه غير مطالب بالقضاء بسبب عجزه. والمتقرر عند العلماء انه - 00:00:42

ولا واجبة مع العجز. وان الله لا يكلف نفسا الا وسعها. ويقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فاذا كان الذي اخر قضاءه هو العذر الشرعي فانه يموت وذمته - 00:01:02

بريئة لان المتقرر عند العلماء ايضا ان الواجب الموسع اذا قطعه الاجل بسبب العذر فان الذمة تعتبر بريئة منه. واما اذا كان خالك قد اخر ايام القضاء بلا عذر شرعي - 00:01:22

مشغولة بهذه الايام فاذا تبرع احد اولاده او اقربائه بصيامها عنه وصل له برها وبرأت منها لما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه - 00:01:42

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي اماطة وعليها صوم نذر. افأصوم عنها؟ قال ارأيتي لو كان على امك دين فقضيتيه اكان ذلك يؤدي عنها؟ قالت - 00:02:02

قلت نعم قال فدين الله احق بالقضاء. فاذا كنت تعلمين بعدد هذه الايام. وكنت تعلمين ان خالك اخرها بلا عذر فبادري بارك الله فيك بابراء ذمة خالتك خالك في قبره بصيام تلك الايام عنه بنيته والله اعلم - 00:02:22